نموذج ط ۱۰

الجمهورية اللبنانية وزارة الداخلية والبلديات بلدية انطلياس - النقاش

إعلام عن إشغال أو تبديل بالشاغلين أو تعديل في وجهة الاستعمال

		، رقم الهاتف:	·	عنوان:
العقا	طقة	، مند	، رقم القسم	- رقم العقار
	قِم الهاتف:		, , , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	- اسم شاغل العقار
				محل الإقامة
				١- وجهة الاستعمال
				: - بدل الإيجار السنو <i>ي</i>
				٬ - مدّة الإيجار
				- تاريخ بدء الإشغال
				١- المساحة
		:	وانه وتاريخ انتهاء الإشغال	' - يذكر اسم الشاغل السابق وعن
		:في وجهة الاستعمال	في حال التبديل	·
			في حال التبديل	- يذكر وجهة الاستعمال السابقا
			في حال التبديل	- يذكر وجهة الاستعمال السابقا - وجهة الإستعمال الجديدة وتاريد
			في حال التبديل ::خ خ حصول التبديل:	- يذكر اسم الشاغل السابق وعنا - يذكر وجهة الاستعمال السابقة - وجهة الإستعمال الجديدة وتاريد
ت المطلوبة.	من توفر جميع المستند	في وجهة الاستعمال	في حال التبديل :: خ حصول التبديل: خ عصول التبديل:	- يذكر وجهة الاستعمال السابقا - وجهة الإستعمال الجديدة وتاريد

الجمهورية اللبنانية وزارة الداخلية والبلديات بلدية انطلياس - النقاش

إعلام البلدية عن إشغال أو تبديل بالشاغلين أو تعديل في وجهة الإستعمال

(قانون ۲۰/۸۸، المادة ۱٤)

على مالك العقار أو من ينوب عنه قانوناً أن يعلم البلدية عند إشغال العقار وعن كل تبديل بالشاغلين أو تعديل في وجهة الإستعمال خطياً وذلك لغاية ٣١ كانون الأول من السنة التي تمفيها الإشغال أو التبديل أو التعديل.

المستندات المطلوية:

تصريح يتضمن:

- ١ اسم المالك ومحل إقامته ورقم هاتفه
 - ٢- رقم العقار وموقعه
- ٣- اسم الشاغل ومحل إقامته ورقم هاتفه
 - ٤ وجهة الاستعمال
- ٥- بدل الإيجار المتفق عليه أو المخمن إذا كان المالك يشغل العقار بنفسه
 - ٦- مدة الإيجار

الرسم التوجبة:

معفى من رسم الطابع المالي استنادا للبند رقم ٣ من الجدول رقم ثلاثة الملحق بقانون الطابع المالي وتعديلاته.

مهلة الإنجاز:

فوراً استناداً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم ٩٩/٨ .

ملحظات: (قانون ۲۰/۸۸، المادة ۱٤)

- ١ يعتبر عقد الإيجار المسجل في السنة ذاتها بمثابة الإعلام المطلوب.
- ٢- يتعرض المالك الذي لا يعلم البلدية خلال المهلة القانونية عن أي إشغال أو تبديل بالشاغلين أو تعديل في وجهة الاستعمال إلى غرامة مالية.